110 - (2460) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع - واللفظ لابن رافع - (قال إسحاق أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا) يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن أبي موسى قال .

A ا رسول بيت أهل من إلا وأمه مسعود ابن نرى وما حينا فكنا اليمن من وأخي أنا قدمت Y من كثرة دخولهم ولزومهم له .

[ش (فكنا حينا) معناه مكثنا زمانا وقال الشافعي وأصحابه ومحققوا أهل اللغة وغيرهم الحين يقع على القطعة من الدهر طالت أم قصرت (وما نرى) أي نظن (دخولهم ولزومهم له) جمعهما وهما اثنان هو وأمه لأن الاثنين يجوز جمعهما بالاتفاق ولكن الجمهور يقولون أقل الجمع ثلاثة فجمع الاثنين مجاز وقالت طائفة أقله اثنان فجمعهما حقيقة